

بحار الأنوار

[237] أقل لبقائنا وبقائكم. قال: فقلت لأبي عبد الله عليه السلام: شيعتكم لو

حملتموهم على الأسنة أو على النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين، قال: فسكت فأعدت عليه ثلاث مرات فأجابني بمثل جواب أبيه. 25 - ع: أبي، عن أحمد بن إدريس، عن أبي إسحاق الأرجائي رفعه قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: أتدري لم امرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟ فقلت: لا ندري. فقال: إن عليا عليه السلام لم يكن يدين الله إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء لا يعلمونه فإذا أفتاهم جعلوا له ضدا من عندهم ليلبسوا على الناس. 26 - ع: جعفر بن علي، عن علي بن عبد الله، عن معاذ (1) قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني أجلس في المجلس فيأتيني الرجل فإذا عرفت أنه يخالفكم أخبرته بقول غيركم، وإن كان ممن يقول بقولكم أخبره بقولكم، فإن كان ممن لا أدري أخبرته بقولكم وقول غيركم فيختار لنفسه، قال: رحمك الله هكذا فاصنع. 27 - ع: أبي، عن سعد، عن عمرو بن أبي المقدام، عن علي بن الحسين، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا كنتم في أئمة الجور فامضوا في أحكامهم ولا تشهروا أنفسكم فتقتلوا، وإن تعاملتم بأحكامهم كان خيرا لكم. 28 - ير: ابن يزيد، عن الوشاء، عن محمد بن حمران، عن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: حدث عن بني إسرائيل يا زرارة ولا حرج، فقلت جعلت فداك: في حديث الشيعة ما هو أعجب من أحاديثهم، قال: فأبي شيء هو يا زرارة؟ قال: فاخترت من قلبي فمكثت ساعة لا أذكر ما أريد قال: لعلك تريد التقية. قلت: نعم، قال: صدق بها فإنها حق. (2) 29 - كتاب جعفر بن محمد بن شريح، عن حميد بن شعيب، عن جابر الجعفي، (1) هو معاذ بن مسلم النحوي وقد تقدم حديثه هذا في آخر باب النهي عن القول بغير علم عن رجال الكشي. (2) قد تقدم في باب آداب الرواية سؤال عبد الأعلى بن أعين أبا عبد الله عليه السلام عن صحة هذا الخبر وجوابه عليه السلام عن صحته ومعناه فليراجع.